

نموذج طلب إذن التداول

لضمان الشفافية، يمكن استخدام النموذج التالي:

معلومات الموظف

اسم الموظف

القسم

المنصب

تفاصيل التداول

الورقة المالية |

حجم الصفقة المقترحة

عدد الأسهم

تاريخ التداول المتوقع : التاريخ :

سبب التداول : السبب :

موافقة لجنة الامتثال

: السبب :

عدم الموافقة

: السبب :

استندا الى القسم (١٢/١٢) من الامر التشريعي رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤ اصدرنا اللائحة الاتية

رقم () لسنة ٢٠٢٥

اللائحة الخاصة لمنع تعارض المصالح لمنتسبي مركز الإيداع

المادة (١) الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى:

- منع تضارب المصالح.
- ضمان نزاهة العمليات داخل المركز.
- حماية سمعة المركز وموظفيه.
- الامتثال للقوانين واللوائح المحلية والدولية.

المادة (٢) السريان

تسري احكام هذه اللائحة على جميع منتسبي مركز الإيداع ومجلس المحافظين وموظفي السوق.

المادة (٣) حظر التداول بناءً على معلومات داخلية

يُحظر على الموظفين استخدام المعلومات الداخلية غير المتاحة للعامّة ("المعلومات الداخلية") لأغراض التداول في الأسهم أو الأوراق المالية الأخرى. يشمل ذلك:

- شراء أو بيع الأسهم في الشركات التي يتعامل معها المركز.
- مشاركة المعلومات الداخلية مع أطراف خارجية.

المادة (٤) . فترات الحظر على التداول

يُمنع المنتسبون من التداول في الأسهم خلال الفترات التالية:

- فترات الحظر المشار إليها في اللائحة التنظيمية رقم ١٦ الصادرة من الهيئة
- أثناء وجود معلومات داخلية غير معلنة قد تؤثر على أسعار الأسهم.
- أي فترات حظر يحددها السوق او المركز بناء على معلومات او تقارير مهمة .